المعرف الرقمي DOI
https://doi.org/10.59151/nj.v9i4.480

OPEN ACCESS
تاريخ الاستلام: 12-5-2025
تاريخ القبول: 5-3-2026

دورية نماء
فصلية محكمة متخصصة في علوم الوحي والدراسات الإنسانية

انتشار فقه مالك بالمغرب بين ابن تيمية وابن خلدون

محمد عبيدة[1]

medabayda51@gmail.com

الملخص:

يروم هذا البحث معالجة الإشكال المتعلق بتفسير الأسباب والعوامل التاريخية التي كانت وراء الانتشار المبكر للفقه المالكي ببلاد المغرب، عبر اختيار علمين من أعلام القرنين: السابع والثامن الهجريين، وهما: ابن تيمية الحراني، وابن خلدون الحضرمي. ويهدف إلى تحقيق أمرين اثنين: أولهما، الكشف عن التفسير التاريخي لكل من ابن تيمية وابن خلدون حول الفقه المالكي وانتشاره ببلاد المغرب والأندلس؛ والثاني، إبراز الخلفيات النظرية أو الفرضيات التي فسر من خلالها ابن تيمية وابن خلدون مسار الفقه المالكي وتطوره ببلاد المغرب والأندلس. ويمكن صوغ إشكال البحث في السؤالين التاليين: بم فسر كل من ابن تيمية وابن خلدون دخول الفقه المالكي إلى الأندلس؟ وما الخلفيات المعرفية والافتراضات الفلسفية الكامنة وراء تفسيريهما لهذا الدخول والانتشار؟ وسعيًا للإجابة عنهما، يفترض البحث أنَّ اختلاف الإطار المعرفي لكل من ابن خلدون وابن تيمية قد أثَّر في نظرتهما لتاريخ الفقه؛ ففي حين كان ابنُ خلدون مؤرخًا عامًّا، ينظر إلى الفقه في إطار أوسع، يربطه بالصنائع وبالعمران، ويربط صعود الفقه ونزوله بقوة العمران وضعفه؛ كانت نظرة ابن تيمية -وإن كانت تراعي السياق الأوسع- مركزة أكثر على الحركة الداخلية للفقه، وتأثير الفاعلين المباشرين في الفقه، كما كانت أبعد من فرضية تأثير الحضارة والبداوة على تطور الفقه. توصل البحث إلى أن ابن تيمية يرى أن دخول الفقه المالكي للأندلس نتج عن عوامل فقهية وسياقية ودعم السلطة، بينما فسّره ابن خلدون تفسيرًا فلسفيًا عامًا يبحث عن قانون كلي لانتشار المذهب، مع عناية أقل بالتفاصيل..

الكلمات المفتاحية:

الفقه المالكي، الغرب الإسلامي، المقاربة الداخلية لابن تيمية؛ المقاربة الخارجية العمرانية لابن خلدون، نشأة الفقه.

(1) دكتوراه في التأويليات والدراسات الثقافية، من كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة عبد المالك السعدي، المغرب.

للاقتباس: عبيدة، محمد، انتشار فقه مالك بن أنس بالمغرب بين ابن تيمية وابن خلدون، مجلة نماء، مركز نماء، مصر، مج10، ع1، 2026، 284-299.

© نشر هذا البحث بموجب ترخيص (CC BY-NC4.0) المفتوح، الذي يسمح لأي شخص تنزيل البحث وقراءته والتصرف به مجانًا، مع ضرورة نسبته إلى صاحبه بطريقة مناسبة، مع بيان إذا ما قد أُجري عليه أي تعديلات، ولا يمكن استخدام هذا البحث لأغراض تجارية

OPEN ACCESS
Received: 2025-5-12
Accepted: 2026-3-5

دورية نماء
فصلية محكمة متخصصة في
علوم الوحي والدراسات الإنسانية

The Spread of Maliki Fiqh in the Maghreb between Ibn Taymiyyah and Ibn Khaldun

Mohammed Abayda[(2)]

medabayda51@gmail.com

Abstract:

This research investigates the historical factors behind the early spread of Maliki jurisprudence in the Maghreb by examining the perspectives of two major scholars of the 7th and 8th centuries AH, Ibn Taymiyyah al-Harrani and Ibn Khaldun al-Hadrami. It pursues two goals: uncovering their interpretations of how Maliki jurisprudence reached and developed in the Maghreb and Andalusia, and analyzing the epistemological frameworks that shaped these interpretations. The study asks how each explained the introduction of Maliki jurisprudence to Andalusia and what philosophical assumptions underpinned their views. It argues that their differing intellectual orientations influenced their conclusions: Ibn Khaldun, as a general historian, situated jurisprudence within the broader cycles of civilization, linking its rise and decline to social and cultural strength, while Ibn Taymiyyah emphasized the internal dynamics of jurisprudence and the role of direct actors, giving less weight to civilizational hypotheses. The research concludes that Ibn Taymiyyah attributed the spread of Maliki jurisprudence to jurisprudential and contextual factors supported by ruling authorities, whereas Ibn Khaldun offered a more universal philosophical explanation, focusing on broad civilizational laws rather than specific historical details.

Keywords:

Maliki Fiqh, Islamic West, Ibn Taymiyyah's Internal Approach; Ibn Khaldun's External Urban Approach, The Origins of Fiqh.

(2) PhD in Hermeneutics and Cultural Studies, Faculty of Arts and Humanities, Abdelmalek Essaadi University, Morocco.

Cite this article as: Abayda, Mohammed, The Spread of Maliki Fiqh in the Maghreb between Ibn Taymiyyah and Ibn Khaldun, Journal of Namaa, Nama Center, Egypt, V 10, issue 1, 2026 , 284-299.

© This research is published under an open license (CC BY-NC 4.0), which allows anyone to download, read and use the research for free, provided it is properly acknowledged, indicating if any modification has been made to it. This research shall not be used for commercial purposes.

المقدمة:

شكل دخول الفقه المالكي إلى المغرب إشكالًا بحثيًّا مهما انشغلت به دراسات كثيرة ومتعددة، سعت إلى الكشف عن الأسباب والدوافع التاريخية التي كانت وراء هذا الانتشار المبكر في حياة مالك. ولم يكن هذا الاهتمام وليد الدراسات الحديثة، إذ يجد الناظر في المصادر الكلاسيكية وما بعدها انشغالًا بهذا الإشكال، سواء أفي كتب الطبقات، أم في بعض الاستطرادات التاريخية لبعض الفقهاء والمؤرخين. ويأتي اختيار هاتين الشخصيتين لعدة أسباب منها: تعاصر الرجلين، فقد توفي ابن تيمية سنة 728هـ، وتوفي ابن خلدون سنة 808هـ، فبين وفاتهما 80 سنة فقط؛ وقد عاش ابن تيمية في دمشق وقضى 7 سنوات بمصر؛ وأما ابن خلدون فعاش شطرا من حياته بالغرب الإسلامي والأندلس ثم استقر بمصر بعد عدة رحلات. لكن، رغم هذا التقارب في العصر والفضاء الجغرافي، فإن الرجلين كانا ينتميان إلى تقليدين معرفيين مختلفين، إذ كان ابن خلدون متكلما أشعريا ذا نزوع فلسفي، وهو في هذا متأثر بطريقة الفخر الرازي، وفي الفقه كان مالكيا. أما ابن تيمية، فكان في اعتقاده سالكا مسلك أهل الحديث، لكنه سعى إلى ضع إطار عقلاني يسوغ اعتقاد أهل الحديث، ويرفض بعض الأوضاع الكلامية التي يراها باطلة، وأما في الفقه، فرغم حنبلية ابن تيمية، إلا أنَّه كان كثير الخروج عن المذهب مدافعًا عن الاجتهاد، ناقدا لبعض الأوضاع المذهبية في عصره، مائلا إلى فقه الحجازيين، مفضلا أصول مالك والمحدثين على أصول العراقيين، كما كانت له صلات ببعض المالكيين من المغاربة خاصة بسبتة. بيد أن ما يجمع ابن تيمية بابن خلدون: هو وعيهما التاريخي، وتتبعهما لنشأة الأفكار وتطورها عبر الزمن، وقد كان لكل منهما نظرته الخاصة لتاريخ المذاهب الفقهية والعوامل المؤثرة في هذا التاريخ.

وعلى هذا الأساس، يهدف هذا البحث إلى تحقيق أمرين اثنين: أولهما، الكشف عن التفسير التاريخي لكل من ابن تيمية وابن خلدون حول الفقه المالكي وانتشاره ببلاد المغرب والأندلس؛ والثاني، إبراز الخلفيات النظرية أو الفرضيات التي فسر من خلالها ابن تيمية وابن خلدون مسار الفقه المالكي وتطوره ببلاد المغرب والأندلس. وبناء على هذين المسعيين، يمكن صوغ إشكال البحث في السؤالين التاليين: بم فسر كل من ابن تيمية وابن خلدون دخول الفقه المالكي إلى الأندلس؟ وما الخلفيات المعرفية والافتراضات الفلسفية الكامنة وراء تفسيرهما لهذا الدخول والانتشار؟ وسعيا للإجابة عن هذين الإشكالين، يفترض البحث أن اختلاف الإطار المعرفي لكل من ابن خلدون وابن تيمية قد أثر في نظرتهما لتاريخ الفقه؛ ففي حين كان ابن خلدون مؤرخا عاما، ينظر إلى الفقه في إطار أوسع، يربطه

بالصنائع وبالعمران، ويربط صعود الفقه ونزوله بقوة العمران وضعفه؛ كانت نظرة ابن تيمية -وإن كانت تراعي السياق الأوسع- مركزة أكثر على الحركة الداخلية للفقه، وتأثير الفاعلين المباشرين في نشأته، كما كانت أبعد من فرضية تأثير الحضارة والبداوة على تطوره. وقد جاء البحثُ في مقدمة ومبحثين وخاتمة؛ اضطلعت المقدمة ببسط سياق البحث وإشكاله وأهدافه، وخُصص المبحث الأول لعرض التفسير التاريخي لانتشار الفقه المالكي بالمغرب والأندلس لدى ابن تيمية وابن خلدون، وأما المبحث الثاني فخُصِّص للكشف عن خلفياتهما المعرفية والمنهجية في تفسير هذا الانتشار، وخصصت الخاتمة لعرض النتائج.

1. ابن تيمية وابن خلدون مؤرخين لدخول الفقه المالكي إلى المغرب:

1.1. ابن تيمية مؤرخا لدخول المذهب المالكي إلى المغرب:

كان لابن تيمية عناية بتاريخ الأفكار وتطورها، وبيان مؤثراتها والإشارة إلى بعض سياقاتها؛ بيد أن هذه العناية لم تكن متمحضة للتاريخ، بل كانت في سياقات جدلية، احتاج فيها إلى تتبع الأصل التاريخي للأفكار لبيان وجهة نظره حولها. وبتتبع تناول ابن تيمية لبعض المسائل المرتبطة بالمذهب المالكي، وانتقاله للمغرب، فيبدو أن لابن تيمية تفسيرا تاريخيا محددا حول دخول الفقه المالكي إلى المغرب والأندلس، وهو تفسير لا يبتعد كثيرا عن التصور السائد، لكن: ما يهمنا هو بيان هذا التفسير، وكيف حلل انتشار المالكية في المغرب، والأسس التي بنى عليها تفسيره وتحليله:

تبدأ ملاحظات ابن تيمية حول الفقه المالكي ببيان الصلة بين المذاهب الحجازية والشامية والمصرية، إذ يراها تشكل في المجمل **مدرسة فقهية كبرى** تقابل المدرسة العراقية، وفي هذا الإطار، يذهب ابن تيمية إلى أن نسبة الشافعي إلى مالك كنسبة الحسن الشيباني وأبي يوسف لأبي حنيفة؛ يقول:

«وكان الشافعي عند أصحاب مالك **واحدا منهم ينسب إلى أصحابهم؛ واختار سكنى مصر إذ ذاك لأنهم كانوا على مذهب أهل المدينة ومن يشبههم من أهل مصر، كالليث بن سعد وأمثاله، وكان أهل المغرب بعضهم على مذهب هؤلاء، وبعضهم على مذهب الأوزاعي وأهل الشام. ومذهب أهل الشام ومصر والمدينة متقارب، لكن أهل المدينة أجل عند الجميع**»[3].

(3) ابن تيمية، تقي الدين، مجموع الفتاوى، تح: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد ط1، 2004، (ج 20، ص/ 332).

إن لهذا النص أهمية واضحة، فهو يظهر تصور ابن تيمية للمدارس الفقهية، إذ يقسم الفقه تبعا للمدارس الجغرافية، فيقسمه إلى: فقه الحجازيين والشاميين والمغاربة، وإلى فقه العراقيين. وهو يرى أن الشافعي كان لدى المالكية الأوائل معدودا في أصحابهم، ويجد هذا القول من ابن تيمية تأكيده لدى قدماء المالكية، فهذا محمد بن سحنون يصرح بكون: «مذهب الشافعي أقرب المذاهب إلى مذهب مالك»[4]. بل إن ابن تيمية يفسر إقامة الشافعي في مصر بدل إقامته في العراق إلى كون مصر آنذاك كانت مالكية على مذهب أهل المدينة، وعلى مذهب قريب من مذهب أهل المدينة، كمذهب الليث بن سعد بمصر، والأوزاعي بالشام[5]. وينقل الباحث نجم الدين الهنتاتي عن تشاخت ذهابه إلى أن الشافعي يعد أول «إمام يؤسس مذهبا مرتبطا باسم شخص»[6]، فيما كانت المذاهب قبله تنسب إلى منطقة محددة، كمذهب الكوفة والبصرة ومكة والمدينة. كما رأى في رحلة الشافعي من الحجاز إلى العراق ثم إلى مصر دليلا آخر على عدم ارتباطه بمنطقة محددة. والحال أن ارتباط المذاهب بأصحابها لم يبدأ مع الشافعي، فالشافعي في مناظرته لمحمد بن الحسن الشيباني كان يتحدث عن مذهب مالك ويعد نفسه من أصحابه. وفي تتبع ابن تيمية التاريخي تنبيه إلى أن الشافعي اختار مصر لأنها دار المالكية، وهو معدود في الجملة من أصحابه. وكأن ابن تيمية يرى أن انفراد الشافعي بمذهبه ونقده لمالك وغضب المالكية عليه، لم يبعده كثيرا عن أصول مالك[7]. وبهذا الاعتبار، فمصر والشام كانتا قريبتين فقهيا من المدينة. وكذلك كانت صلة الشام بالمدينة، فقد كانت المدينة دار العلم للخلفاء الأمويين المقيمين بالشام، فقد درس بها عبد الملك بن مروان[8]، وأرسل عبد العزيز بن مروان ابنه عمر إلى المدينة لطلب العلم على شيوخها[9]. ولذلك فإقامة الشافعي في مصر تُفَسر بقربه من المالكية

(4) ابن سحنون، محمد، كتاب الأجوبة، تح: حامد العلويني، تونس، دار سحنون، ط1، 2000، (الصفحات: 301، 372، 380، 395، 435). وقد استفدت هذه النقول من: الهنتاتي، نجم الدين، المذهب المالكي بالغرب الإسلامي إلى منتصف القرن الخامس الهجري، تونس، منشورات تبر الزمان، ط1، 2004، (ص/ 29). لكني حين عدت إلى هذه الصفحات لم أجد ذكرا لهذا النقل.

(5) يقدم أبو زهرة تفسيرين لاختيار الشافعي الإقامة في مصر: أولهما: سيطرة الفرس على الحكم العباسي في العراق والشافعي عربي قرشي، والثاني: تقريب المأمون للمعتزلة والشافعي منافر لهم. وذكر أن اختياره لمصر يعود لمكانة مصر العلمية حينها وامتلاءها بتلاميذ مالك وإقامة الليث بها، وهو في هذا قريب من تفسير ابن تيمية. انظر: محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، القاهرة، دار الفكر العربي، (د-ت)، (ص/ 418-419).

(6) نجم الدين الهنتاتي، المذهب المالكي بالغرب الإسلامي، (ص/ 26).

(7) يذكر الشافعية عدة أسباب لمخالفة الشافعي لمالك، أهمها في نظري: ما رجحه البيهقي، من كون الشافعي يخالف مالكا منهجيا، إذ رأى أن مالكا يخالف الحديث أو قول الصحابة لإجماع أهل المدينة، وأحيانا يأخذ بالفرع ويترك الأصل، أو يأخذ بالأصل ويدع الفرع. انظر: البيهقي، أبو بكر، مناقب الشافعي، تح: السيد أحمد صقر، القاهرة، مكتبة دار التراث، ط1، 1970، (ج 1، ص/ 509). فليس الخلاف بينهما بسيطا. غير أن هذا الخلاف مهما اتسع، فابن تيمية اعتبره كالفرق بين أبي حنيفة وصاحبيه كما سنرى.

(8) الذهبي، محمد بن قيماز، تاريخ الإسلام، تح: بشار عواد معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط1، 2003، (ج2، ص 971).

(9) انظر: الذهبي، محمد بن قيماز، سير أعلام النبلاء، تح: شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط3، 1985، (ج5، ص

خصوصا وفقه الحجازيين عموما لا باستقلاله وانفراده بمذهب شخصي خاص. وإلى هذا الاستنتاج ذهب نجم الدين الهنتاتي إذ استخلص أن المذهب الشخصي والإقليمي كانا متعايشين منذ البداية[10].

كما يبين ابن تيمية في النص أعلاه أن المغاربة كانوا قريبين من مذاهب هؤلاء: أي الليث ابن سعد، وأهل المدينة، والأوزاعي ومذاهب أهل الشام. وذلك لأن صلة المغاربة بالشاميين قوية في نظر ابن تيمية، ف «في الصحيحين: أن معاذ بن جبل قال: في الطائفة المنصورة: وهم بالشام. فإنها أصل المغرب وهم فتحوا سائر المغرب كمصر والقيروان والأندلس وغير ذلك»[11]. ولذلك، فقد كان المغاربة على مذهب الشاميين الفقهي: «والأوزاعي إمام أهل الشام وما زالوا على مذهبه إلى المائة الرابعة؛ بل أهل المغرب كانوا على مذهبه قبل أن يدخل إليهم مذهب مالك»[12]. ويمكن للباحث أن يستخلص من هذا التتبع والتحليل أن ابن تيمية يلمح إلى كون انتقال المغاربة إلى المذهب المالكي -وإن كان ليحيى بن يحيى دور أساسي فيه بدعم من الخليفة الأموي- **كان مسبوقا بهذه الممهدات**: وهي أنهم كانوا على مذاهب قريبة من المالكية، وهي مذاهب الشاميين وخاصة الأوزاعي القريب من الحجازيين. وبهذا، يلتقي **دور الفاعل الاجتماعي الأساس** -السلطة ويحيى بن يحيى- **مع الشرط الموضوعي**: انتشار مذاهب الشامين القريب من الحجازيين والمدنيين. **وهذا ما جعل الانتقال سلسا**، بعيدا عن تلك التحولات الثورية والقوية التي ينتج عنها جدل وخلاف ونقاش يؤثر في مسيرة الفقه.

ثم يقول ابن تيمية مؤكدا صلة الشافعي بالمالكية:

«ثم إن الشافعي رضي الله عنه لما كان مجتهدا في العلم، ورأى من الأحاديث الصحيحة وغيرها من الأدلة ما يجب عليه اتباعه -وإن خالف قول أصحاب المدنيين-... وأبو يوسف ومحمد هما صاحبا أبي حنيفة وهما مختصان به كاختصاص الشافعي بمالك؛ **ولعل خلافهما له يقارب خلاف الشافعي لمالك**، وكل ذلك اتباعا للدليل وقياما بالواجب... ولهذا كان عبد الله بن الحكم يقول لابنه محمد: يا بني الزم هذا الرجل فإنه صاحب حجج فما بينك وبين أن تقول: قال ابن القاسم فيُضحَكَ منك إلا أن تخرج من مصر. قال محمد: فلما صرت إلى العراق جلست إلى حلقة فيها ابن أبي داود فقلت: قال ابن القاسم فقال: ومن ابن القاسم؟ فقلت: رجل مفت يقول من مصر إلى أقصى الغرب وأظنه قال: قلت: رحم الله أبي. وكان

---

116).

(10) الهنتاتي، نجم الدين، المذهب المالكي بالغرب الإسلامي، (ص/ 30).

(11) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (ج 28، ص/ 532).

(12) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (ج 20، ص/ 583).

مقصود أبيه: **اطلب الحجة لقول أصحابك ولا تتبع فالتقليد إنما يقبل حيث يعظم المقلد بخلاف الحجة فإنها تقبل في كل مكان»**[13].

وواضح من سرد ابن تيمية لحكاية ابن الحكم مع ابنه محمد **أنه يرى أن فقه الشافعي يعد امتدادا لمالك، و اتجاها استدلاليا داخل الإطار العام لمذهب مالك، بل يذهب إلى جعل الفرق بين الشافعي ومالك كالفرق بين أبي حنيفة وصاحبيه.** وما يهمنا في هذه الحكاية، أن ابن تيمية يرى أن وجود الاتجاه الاستدلالي في الفقه المالكي ضروري خاصة في البيئات التي تضم مذاهب مخالفة، كبيئة العراق، إذ لا بد من بيان أصول المذهب والمنافحة عنها. وأما الاتجاه التقليدي، فيليق بالبيئات التي تخلو من الخلاف المذهبي، ولذلك عقب بقوله: فالتقليد إنما يقبل حيث يُعَظمُ المُقَلد؛ **وبالنظر إلى البيئة المغربية الأندلسية وفق هذه الرؤية**، فقد كانت بيئة معظمة لمالك ولابن القاسم، فَسَادَ الاتجاه الفروعي، وقل النفس الاستدلالي فيه. ولكن، حين ظهر ابن حزم الظاهري في القرن الخامس، داعيا إلى الاستدلال وترك اتباع الأئمة وتقليدهم، **فقد فرض الواقع الجديد على المالكية خوض هذا التحدي المعرفي، وكانت طريقةُ العِراقيين الاستدلاليةُ هي الملاذَ**، فجاء الباجي ثم ابن العربي بطريقتي: الأحناف والشافعية في الخلاف، وناظر الباجي ابن حزم وحظي باحترامه...

وفيما يتعلق بانتشار الفقه المالكي بالأندلس، يقول ابن تيمية مبينا دور بني أمية في دعم المالكية بالأندلس، ومبينا التأثير العراقي الخفي في مدونة ابن القاسم، وعكوف المغاربة والأندلسيين على آراء ابن القاسم:

«ومعلوم أن **مدونة ابن القاسم أصلها مسائل أسد بن الفرات التي فرعها أهل العراق**، ثم سأل عنها أسد ابنَ القاسم. **فأجابه بالنقل عن مالك وتارة بالقياس على قوله.** ثم أصلها في رواية سحنون؛ **فلهذا يقع في كلام ابن القاسم طائفة من الميل إلى أقوال أهل العراق وإن لم يكن ذلك من أصول أهل المدينة. ثم اتفق أنه لما انتشر مذهب مالك بالأندلس وكان يحيى بن يحيى عامل الأندلس والولاة يستشيرونه، فكانوا يأمرون القضاة أن لا يقضوا إلا برواياته عن مالك ثم رواية غيره؛ فانتشرت رواية ابن القاسم عن مالك لأجل من عمل بها**، وقد تكون مرجوحة في المذهب وعمل أهل المدينة والسنة، حتى صاروا يتركون رواية الموطأ الذي هو متواتر عن مالك، وما زال يُحَدثُ به إلى أن مات لرواية ابن

(13) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (ج 20، ص/ 332).

القاسم، وإن كان طائفة من أئمة المالكية أنكروا ذلك»[14].

فهنا يظهر ابن تيمية عناية المغاربة بمدونة ابن القاسم، وتفضيل كثير من فقهاء المالكية من المغاربة لها على روايات الموطأ، ويشير أيضا إلى الخلاف بين مالكية المغاربة حول الأخذ بالموطأ أو بآراء ابن القاسم ورواياته وانتصار الثاني. كما يبين في هذا النقل أن ثمة تأثيرا خفيا لفقه العراقيين في مدونة ابن القاسم، يتجلى في إجابته على أسئلتهم التي بنوها على منهجهم في توسيع المسائل. وابن تيمية هنا يشير إلى ما يفصله الذهبي، حيث ذكر أن أسد بن الفرات قدم من العراق بفقه الأحناف ومسائلهم، ثم عاد إلى إفريقية، وواجه بها ابن وهب الذي رفض الإجابة عليها، فقدم بها إلى ابن القاسم، فأجاب فيها ابن القاسم بما ثبت عن مالك[15]، وبالتخريج والقياس على رأيه. ثم أخذ الأسدية سحنون إلى ابن القاسم وراجعها معه وعاد بها إلى إفريقية، ثم انتشرت في المغرب والأندلس، وعمل المغاربة بها، وصار المغاربة على رأي ابن القاسم. كما يشير هنا إلى دور يحيى بن يحيى الذي قربه الأمراء الأمويون واستشاروه فيمن يلي القضاء فكان يشير بالمالكية، وهو ما أسهم في نشر فقه مالك بالأندلس، نظرا لتفضيل الامراء له، وإلزامهم الناس بالعمل برواياته وفتاويه.

وفي خطوة أخرى، يبين ابن تيمية دور الرحلات الحجية والعلمية في تفاعل الأصوليين المالكية مع أصوليي المشرق في القرن الخامس، فيقول:

«قال أبو إسماعيل الأنصاري: وسمعت الحسين بن أبي أمامة المالكي يقول: سمعت أبي يقول: لعن الله أبا ذر الهروي، فإنه أول من حمل الكلام إلى الحرم، وأول من بثه في المغاربة. قلت -أي ابن تيمية-: أبو ذر فيه من العلم والدين والمعرفة بالحديث والسنة وانتصابه لرواية البخاري عن شيوخه الثلاثة وغير ذلك من المحاسن والفضائل ما هو معروف به، وكان قد قدم إلى بغداد من هراة، فأخذ طريقة ابن الباقلاني وحملها إلى الحرم... وأهل المغرب كانوا يحجون، فيجتمعون به ويأخذون عنه الحديث وهذه الطريقة ويدلهم على أصلها، فيرحل منهم من يرحل إلى المشرق، كما رحل أبو الوليد الباجي فأخذ طريقة أبو جعفر السمناني الحنفي صاحب القاضي أبي بكر، ورحل بعده القاضي أبو بكر بن العربي فأخذ طريقة أبي المعالي في الإرشاد»[16].

(14) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (ج 20، ص/ 327).

(15) الذهبي، سير أعلام النبلاء، (ج 10، ص/ 226).

(16) ابن تيمية، تقي الدين، درء التعارض بين العقل والنقل، تح: محمد رشاد سالم، السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود، ط 2، 1991، (ج 2، ص/ 101).

وهو هنا يرى أن الاعتقاد الأشعري، والطريقة الأصولية الجدلية، انتقلت إلى المغاربة من طريق أبي ذر الهروي، والذي كان يلقن المغاربة الاعتقاد الأشعري إلى جانب الحديث في رحلاتهم الحجية. ثم يدلهم على أصل الطريقة، أي على الباقلاني وتلاميذه ببغداد، فيرحلون إلى العراق- المشرق (يرى ابن تيمية أن العراق يسمى بالمشرق، لأنه شرق الحجاز، وأن الشام يسمى المغرب، لأنه غرب الحجاز) ويلتقون تلاميذه، فيأخذون عنهم طريقتهم في أصول الفقه وينقلونها إلى المغرب، وهو يرى أن الباجي نقل الطريقة الأصولية للسمناني صاحب الباقلاني، وأن ابن العربي أخذ طريقة الجيني في الإرشاد. وبهذا، يكون مالكية المغرب قد انفتحوا على الطرق الأصولية المشرقية في القرن الخامس الهجري.

2.1. ابن خلدون مؤرخا للفقه المالكي بالمغرب:

بيَّنا فيما سبق، موقفَ ابن تيمية من المذهب المالكي وصلته بالمذهب الشافعي وبمذهب الأوزاعي ومذهب الليث ورؤيته لتقاربها المنهجي. وسنبين في هذه الفقرة تصور ابن خلدون للعلاقة بين المذهبين: المالكي والشافعي وصلتهما بمذهب الأحناف المنتشر بالعراق، وفي هذا السياق يقول ابن خلدون:

«ثمّ كان من بعد مالك بن أنس محمّد بن إدريس المطّلبيّ الشّافعيّ رحمهما الله تعالى. رحل إلى العراق من بعد مالك ولقي أصحاب الإمام أبي حنيفة وأخذ عنهم ومزج طريقة أهل الحجاز بطريقة أهل العراق واختصّ بمذهب، وخالف مالكا رحمه الله تعالى في كثير من مذهبه. وجاء من بعدهما أحمد بن حنبل رحمه الله. وكان من علية المحدّثين وقرأ أصحابه على أصحاب الإمام أبي حنيفة مع وفور بضاعتهم من الحديث فاختصّوا بمذهب آخر. ووقف التّقليد في الأمصار عند هؤلاء الأربعة ودرس المقلّدون لمن سواهم. وسدّ النّاس باب الخلاف وطرقه لمّا كثر تشعّب الاصطلاحات في العلوم»[17].

ففي هذا النص، يذهب ابن خلدون إلى كون مذهب الشافعي مخالفا لمذهب مالك في أمور كثيرة، وأنه مزج طريقة الحجازيين بمذهب العراقيين؛ وهو هنا يخالف ابن تيمية الذي رأى الشافعي أقرب إلى المالكية، ورآه معدودا من أصحابهم، وإن لم يذكر كل من ابن تيمية وابن خلدون المسائل التي خالف فيها الشافعي -أو وافق- مالكا، فقد ذكر ابن تيمية قرينتين تعززان رأيه، وهو سكنى الشافعي لمصر وهي دار المالكية حينها، وقارن بين خلاف الشافعي لمالك وخلاف صاحبي أبي حنيفة لصاحبهما. أما ابن خلدون فكأنه يرى أن الشافعي لإقامته في العراق قد اكتسب آليات الجدل والنظر، وهي آليات إنما

(17) ابن خلدون، ولي الدين، العبر وديوان المبتدأ والخبر (المقدمة)، تح: خليل شحادة، بيروت، دار الفكر، ط 1، 1981، (ج1، ص/ 566).

نشأت بالعراق لأصالة العمران والصنائع بها، ولا يمكن -حسب ابن خلدون- أن يكون الشافعي قد استفاد هذه القدرات الجدلية والاستدلالية من الحجاز والمدينة، لأنها بيئة بدوية وأهلها أهل بداوة وأهل رواية. ويقول ابن خلدون أيضا:

«وأمّا الشّافعيّ فمقلّدوه بمصر أكثر ممّا سواها وقد كان انتشر مذهبه بالعراق وخراسان وما وراء النّهر وقاسموا الحنفيّة في الفتوى والتّدريس في جميع الأمصار. وعظمت مجالس المناظرات بينهم وشُحِنت كتب الخلافيّات بأنواع استدلالاتهم. ثمّ درس ذلك كلّه بدروس المشرق وأقطاره. وكان الإمام محمّد بن إدريس الشّافعيّ لمّا نزل على بني عبد الحكم بمصر أخذ عنه جماعة منهم. وكان من تلميذه بها: البويطيّ والمزنيّ وغيرهم، وكان بها من المالكيّة جماعة من بني عبد الحكم وأشهب وابن القاسم وابن المواز وغيرهم ثمّ الحارس بن مسكين وبنوه ثمّ القاضي أبو إسحاق بن شعبان وأولاده. ثمّ انقرض فقه أهل السّنّة من مصر بظهور دولة الرّافضة «[18].

يشير ابن خلدون هنا إلى ما سبق أن أشار إليه ابن تيمية من استقرار الشافعي بمصر وهي دار المالكية. لكن تحليله مختصر وغير مبسّط، إذ لم يبن على مجاورة الشافعي للمالكية بمصر أي تفسير يبين صلة الشافعي بمالك، ولم يفسر لماذا ترك العراق رغم انتشار علمه به وبما يليه من بلاد المشرق، وعاد إلى مصر -الأقل عمرانا-. وهذا مع كونه يجعل الشافعي متأثرا بالعراقيين. والغالب أن ابن خلدون لم يجب على هذه الأسئلة نظرا لكون السياق التأليفي الذي ناقش فيه هذه الإشكالات التاريخية لم يكن يسمح له بالتوسع، بل اكتفى بالإلماع إلى بعض الإشارات العامة فقط. كما أن هذا السياق فرض عليه العناية ببيان تأثير العمران وأحواله في الصنائع، ولم يكن سياقا فقهيا خالصا.

وبخصوص تطور النظر الفقهي بالمغرب والأندلس، وخاصة على مستوى أصول الفقه والجدل والخلافيات، فيرى ابن خلدون أن هذا التطور لم يحصل إلا في القرن الخامس الهجري على يد الباجي وابن العربي، يقول:

«وأمّا أبو حنيفة فقلّده اليوم أهل العراق ومسلمة الهند والصّين وما وراء النّهر وبلاد العجم كلّها. ولمّا كان مذهبه أخصّ بالعراق ودار السّلام وكان تلميذه صحابة الخلفاء من بني العبّاس فكثرت تآليفهم ومناظراتهم مع الشّافعيّة وحسنت مباحثهم في الخلافيّات، وجاءوا منها بعلم مستظرف وأنظار غريبة، وهي بين أيدي النّاس. وبالمغرب منها شيء قليل نقله إليه

(18) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر (المقدمة)، (ج1، ص/ 567).

القاضي بن العربيّ وأبو الوليد الباجيّ في رحلتهما»[19].

فهنا يوافق ابن خلدون ابن تيمية، حيث يرجع انتشار الجدل والأصول إلى أبي الوليد الباجي وابن العربي اللذين أدخلا الجدل في رحلتهما؛ لكن دون أن يتتبع تفاصيل هذه الرحلة وكيف حدث التنقل. وإن كان قد أشار إلى أنهما جلباه من التأثر بأهل العراق. واقتصر على ذكر الأحناف. لكنه أشار إلى تأثير مناظرات الأحناف مع الشافعية؛ ولعله يشير بشكل مضمر إلى تأثر ابن العربي بالشافعية. **ويقول أيضًا:**

«وتآليف الحنفيّة والشّافعيّة فيه -يقصد الأصول والخلافيات- أكثر من تآليف المالكيّة؛ لأنّ القياس عند الحنفيّة أصل للكثير من فروع مذهبهم كما عرفت فهم لذلك أهل النّظر والبحث. **وأمّا المالكيّة فالأثر أكثر معتمدهم وليسوا بأهل نظر. و أيضا فأكثرهم أهل الغرب وهم بادية غفل من الصّنائع إلّا في الأقلّ.** وللغزاليّ رحمه الله تعالى فيه كتاب المآخذ، ولأبي بكر العربيّ من المالكيّة كتاب التّلخيص جلبه من المشرق»[20].

فهنا يذهب ابن خلدون إلى كون حظ المغاربة من المؤلفات الأصولية قليل، لأمرين: أنهم أهل أثر لا نظر، وأنهم أهل بادية، غفل عن الصنائع، ولذلك لم تنتشر فيهم الصناعات النظرية، كالجدل والخلافيات، وما فيه من مؤلفات جلبه المغاربة من المشرق -بلاد الصنائع والعمران-.

2. خلفيات ابن تيمية وابن خلدون المعرفية في تفسيرهما لدخول الفقه المالكي إلى المغرب:

1.2. الخلفيات المعرفية لموقف ابن تيمية:

من نتائج تحليل تصور ابن تيمية أنه يقدم إضافة مهمة في تحليل انتقال المغاربة «السلس» للمذهب المالكي، وهو إشارة ابن تيمية إلى: 1- التشابه بين مذهب الأوزاعي ومذهب مالك ومذهب الشافعي المصري؛ 2- كون الشاميين فتحوا المغرب، وكانوا على مذهب الأوزاعي فانتشر بالمغرب إلى أن جاء يحيى بن يحيى الليثي إلى المدينة والتقى مالكا، ثم انتشر المذهب من طريقه في الأندلس بسبب منزلته عند السلطان، واختياره للمالكية للمناصب والخطط. كما يميز ابن تيمية بين فقه مالك في الموطأ، وبين طبيعة المذهب المالكي في الأندلس، حيث يرى أن المالكية بالمغرب مالوا إلى الفروع المأخوذة

(19) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر (المقدمة)، (ج1، ص 565-566).
(20) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر (المقدمة)، (ج1، ص/ 578).

عن ابن القاسم أكثر من ميلهم إلى الموطأ، وأن ثمة اتجاها مالكيا معارضا لهذا المسلك، كان يدعو إلى مسلك مالك نفسه بالاستدلال بالحديث والسنة بدل الارتكان إلى تقليد رأي ابن القاسم...؛ وهو ما نستخلص منه أن تشابه المذهب القائم بالمغرب -الأوزاعي- مع المذهب الوافد الجديد سهل هذا الانتقال.

وهذا التشابه بين مذهب الأوزاعي ومالك يفسر أمرا آخر، هو قلة الخلاف لدى المغاربة؛ فلم يكن الخلاف جذريا بين طريقة الأوزاعي ومالك، بل الأوزاعي أيضا كان يحتج بالعمل كما في كتابه الرد على سير أبي حنيفة ونقد أبي يوسف له ولمفهوم العمل. ولذلك، اندرجت مذاهب الأوزاعي وأقواله في الأقوال المالكية. خلافا لبيئة العراق، التي لما دخلها مذهب الشافعي ومذهب مالك وفيها المذهب الحنفي المخالف في أصوله للمالكي والشافعي، فظهرت الحاجة إلى حسم الخلاف والبحث في أصوله ودواعيه... وهذه الحاجة لما انعدمت في المغرب، قل التأليف الأصولي بالمغرب. ويتعزز هذا الافتراض بقراءة مقدمات الكتب الأصولية، ففيها تصريح بكونها جاءت لتوضيح أصول الخلاف؛ ولذلك فحتى ابن خلدون يسميها بكتب الخلاف، والباجي سماه المنهاج في ترتيب الحجاج، ولا يخفى ما في لفظ الحجاج من دلالة على الخلاف والسجال. وأيضا، يفسر هذا عجز المالكية أمام مناظرات ابن حزم لهم إلى أن أتى الباجي متسلحا بذخيرته الأصولية والجدلية المشرقية.

والحاصل أن هذا التحليل يكشف تركيز ابن تيمية على دور الفاعلين الأساسيين في نشأة الفقه وتطوره -الفقهاء والفاعلون السياسيون-، أكثر من تركيزه على «الذهنيات» وتأثيرها على «اختيارات» المجتمعات الفقهية؛ فلم نجده يفسر اختيار المغاربة للمذهب المالكي بالطبيعة المغربية المشابهة للطبيعة الحجازية -أعني البدوية هنا- كما هو الحال عند ابن خلدون؛ ولا بكون المذهب المالكي -الأثري قريب من الطابع البدوي والبعد عن الصنائع، خلافا للمذهب الحنفي القائم على الرأي، المنتشر بالمشرق حيث العمران والصنائع. **بل نظر إلى هيمنة الرواية أو الرأي على الفقه من جهة القرب والبعد من مصدر الرواية**، فلما كان الحجاز كثير الرواة، ولما كانت المدينة مستقر الصحابة وأبناءهم، فقد كان العلم بأحوال النبي عليه الصلاة والسلام منتشرًا، وكانت أعمالهم التعبدية والمعاملات مبنية على ما توارثوه من سنن النبي وأصحابه. فلذلك كان اعتماد المدنيين والحجازيين عمومًا على الحديث والرواية، وأما أهل العراق، فإن نقص الرواية عندهم عُوض بالرأي. وهكذا، فليس للبداوة تأثير في ميل المالكيين وفقهاء الحجاز إلى الرواية والحديث والأثر. فالباعث لاعتماد الرواية أو الرأي عند ابن تيمية باعث داخلي مرتبط بالمنطق الداخلي للفقه، حيث تفرض حاجة الفقيه إلى معرفة الحكم الميلَ

إلى القياس والرأي في غياب الأثر، فيما تقل هذه الحاجة عند الحجازي لوفرتها عنده. وكذلك الحاجة إلى ضبط الأصول وتقعيدها يرتبط بالبحث في أسباب الخلاف، ولما لم يكن ثمة خلاف قوي بالأندلس فقد قلت الحاجةإلى التآليف الأصولية، لكن حين ظهر ابن حزم، جاءت التآليف الأصولية المالكية.

2.2. الخلفيات المعرفية لموقف ابن خلدون:

سبق أن لفتنا الانتباه إلى الطابع التلخيصي لإشارات ابن خلدون عن دخول الفقه المالكي إلى المغرب، وأنَّه لم يكتب تاريخ هذا الفقه بالأصالة. ولذلك، فقد جاءت أفكاره شديدة التلخيص، بعيدة عن التتبع والاستقصاء والتحليل الموسع. وهذا راجع لكون هدفه من مقدمته ذكر تصوره عن العمران ومؤثراته وأحواله إجمالا. ولذلك، يصعب الجزم بالنتائج التي يتوصل إليها الباحث المحلل لتصوره، وسنكتفي هنا ببعض الافتراضات. وبالنظر في الإشارات التي ذكرنا بعضها في المحور السابق، يبدو للقارئ أن ابن خلدون يقدم في تفسيره لدخول الفقه المالكي للمغرب عاملين: عامل تاريخي مباشر يتصل بالرحلة إلى الحجاز؛ وعامل آخر غير مباشر، مرتبط بما يمكن تسميته بالنظر في «الذهنيات»، حيث يفسر ميل المغاربة إلى فقه مالك لطابع البداوة المغربي المشابه لطابع الحجاز. والذي يظهر من تأمل موقف ابن خلدون أن خلفيته المعرفية -الفلسفية وسياق تأليفه للمقدمة -الساعي لوضع أسس علم العمران- أثرت على بسطه لتصوره للتاريخ الفقهي، فكانت كتابته عن انتشار المذهب المالكي في الأندلس والمغرب -إن صح التعبير- كلية تجريدية، فلم يعن كثيرا بتتبع السياقات الخاصة، وتأثير هذه السياقات والظروف والأحوال في تفسير الأحداث، بل كانت عنايته منصرفة إلى الكليات والتجريدات؛ ورغم أننا أشرنا إلى أن الطابع التلخيصي لتناوله يتنافى مع الاستقصاء، إلا أن ذكره عاملا مباشرا واحدا، والاتجاه مباشرة إلى عامل البداوة يوحي بهذا الطابع الكلي والتجريدي لمقاربته؛ ولذلك، وجدناه مثلا وهو يحلل دخول المذهب إلى المغرب بالأندلس يقتصر على مسألة البداوة والحضارة، مستندًا إلى المشابهة بين بداوة المغرب وبداوة المدينة، ولم يتطرق للإشكالات الفقهية الداخلية، ككثرة الرواية بالمدينة وقلتها في العراق فاضطر العراقيون للرأي، وكون المغاربة على مذهب الأوزاعي القريب نسبيا من مذهب مالك، وارتباط المغاربة بمذهب الشاميين الفقهي، وهم الفاتحون لبلادهم. وحتى في تفسيره لصلة اختيار المغاربة للفقه المالكي بالبداوة، لم ينظر في بعض القرائن السياقية التي قد تشكل على هذا التفسير، إذ لازم تفسيره أنَّ المغاربة «تخيروا بين مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة، واختاروا مالكًا لكونه أقرب إلى طبعهم البدوي؛ والحال أنَّ السبب الأول الذي ذكره ابن خلدون -أي الرحلة-

يشكل على التفسير الثاني، وذلك لأنَّ ذهاب المغاربة للمدينة والحجاز جعلهم يلتقون فقط بأصحاب مالك، ولم يلتقوا أصلًا بأصحاب الرأي، كما أن مذهب الشافعي لم يكن قد قام بعد. فلم تكن ثمة اختيارات فقهية متعددة أصلا ليتخيروا منها ما يلائم طبعهم. وأيضا، فيبدو أن ابن خلدون لم ينظر إلى وضع المدينة في العصر الأموي من حيث هي مركز علمي تتلمذ فيه الخلفاء، ومن حيث إغداق الأمويين على أهل المدينة خاصة زمن الخلفاء المروانيين وتحولها إلى دار رفاه ونعمة[21]. وأيضا، ففكرة البداوة والحضارة وارتباط الصنائع بالتحضر لعلها ذات أساس فلسفي سينوي. وقد كان ابن خلدون متأثرًا ببعض التصورات الفلسفية السينوية، استقاها من خلفيته الأشعرية المتأخرة التي ترسخت مع فخر الدين الرازي وسلفه الغزالي، حيث حصل الدمج بين الفلسفة السينوية والكلام الأشعري. وقد كان لابن خلدون اطلاع على كتاب محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ولخصه في شبابه؛ كما تحدث في مقدمته عن علم العمران «البرهاني»؛ والبرهان نهج استدلالي فلسفي. وإذا نحن وازنا بين ما كتبه ابن سينا عن العرب حين كان يقدم نظريته في اللغة الدينية التخييلية، وتصور ابن خلدون للعرب من حيث هم قوم غفل عن الصناعات النظرية، وجدنا تشابهًا بيّنًا؛ فابن سينا يرى أنَّ العرب بعيدون عن البرهان، لذلك خوطبوا بالتخييل، ورغم أنَّ أشعرية ابن خلدون لا تقوده إلى هذا القول الجريء، فإنه -كالرازي- قد تأثر بهذا التصور عن العرب وغيرهم، ونظر إليهم بوصفهم قوما بعيدين عن النظر وصناعة المعارف والبرهان، ولذلك كانوا في فقههم أميل إلى الأثر وأبعد عن النظر والرأي والتجريد. وأما أهل العراق، فلأنهم أهل عمران، وكثرت فيهم الصنائع، فكانوا أقرب إلى الرأي وأميل إليه. ولعل هذا ما يفسر هذا النزوع من ابن خلدون إلى التفسير «الكلي» بالمعنى المنطقي، بدل النظر التاريخي الصرف، المبني على التتبع والاستقراء وتحليل السياقات والانتباه إلى تأثير الظروف والأحوال. بل إن التصور الكلامي المتأخر والمتأثر ببعض المبادئ والأفكار الفلسفية السينوية، ليعد العلم هو العلم بالكليات والقوانين، لا العلم بالجزئيات. ولذلك، فالتاريخ لا يصير «علمًا» إلا بالقبض على «كلياته» و»قوانينه». وإن كان ابن خلدون في تفسيره لدخول فقه المالكية للأندلس لم ينح هذا النحو الكلي والتجريدي التام، إذ جمع بين التفسيرين: الجزئي، المباشر -أعني الرحلة إلى الحجاز-، والكلي: البداوة المشتركة بين المغرب والمدينة.

النتائج:

(21) الهنتاتي، نجم الدين، المذهب المالكي بالغرب الإسلامي، (ص/ 66).

بناء على ما تقدم في ثنايا البحث، يظهر أنَّ تفسير ابن تيمية لدخول الفقه المالكي للأندلس كان أقرب إلى المؤرخ- الفقيه؛ إذ تتبع الحركة الداخلية للفقه وتطوراته، ناظرا إلى العوامل السياقية المباشرة، كتركيزه على الصلة بين المغاربة والشاميين وفقههم -أعني مذهب الأوزاعي-، وعلى التشابه بين فقه مالك المدني والشاميين، وهو ما يجعل الانتقال من مذهب الأوزاعي إلى فقه المدينة سلسا. وتركيزه على دور السلطة في نشر المذهب، إذ سهلت العلاقة بين يحيى الليثي وهشام بن عبد الرحمن نشر المذهب. وعلى التركيز على مسألة الرواية وكثرتها أو ندرتها في الفقه، إذ كانت المدينة أغزر بالتابعين وتلاميذ الصحابة وبقي فيها علم النبوة المتوارث إلى زمن مالك، خلافا للعراق الذي كثرت صراعاته السياسية وهو ما انعكس على الرواية وفشو الضعف فيها، فكان الاعتماد على الرأي أكثر. وأما ابن خلدون، فكان تفسيره التاريخي أقرب إلى المؤرخ الفيلسوف، ذي النزوع إلى التجريد الكلي، والبحث عن قانون كلي يفسر انتشار الفقه المالكي في الأندلس، بيد أن هذا النزوع أثر على تقديره للسياقات والظروف المحيطة بالفقه وتطوره ومساحات انتشاره. هذا من جهة؛ ومن جهة أخرى، فإنَّ سياق المقاربة التيمية جاء في مؤلف فقهي بالأساس، ولذلك فقد كانت التفاته للعوامل الفقهية الداخلية أكثر؛ في حين كتب ابن خلدون ملاحظاته في سياق إبستيمي- فلسفي، كان يهدف من خلاله إلى وضع أسس «علم العمران» كما يتصوره، فلم يكن الحيز المتاح له لعرض تصوره يسمح له بمزيد من البسط والاستقصاء. وتوصل البحث إلى أن ابن تيمية يرى أن دخول الفقه المالكي للأندلس نتج عن عوامل فقهية وسياقية ودعم السلطة، بينما فسّره ابن خلدون تفسيرًا فلسفيًا عامًا يبحث عن قانون كلي لانتشار المذهب، مع عناية أقل بالتفاصيل.

المراجع:

ابن تيمية، أ. ب. ع. (1991). *درء التعارض بين العقل والنقل* (تحقيق محمد رشاد سالم، ط. 2). جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

ابن تيمية، أ. ب. ع. (2004). *مجموع الفتاوى* (تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ط. 1). مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

ابن خلدون، ع. ب. م. (1981). *كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر (المقدمة)* (تحقيق خليل شحادة، ط. 1). دار الفكر.

ابن سحنون، م. ب. س. (2000). *كتاب الأجوبة* (تحقيق حامد العلويني، ط. 1). دار سحنون.

أبو زهرة، م. (د.ت.). *تاريخ المذاهب الإسلامية*. دار الفكر العربي.

البيهقي، أ. ب. ا. (1970). *مناقب الشافعي* (تحقيق السيد أحمد صقر، ط. 1). مكتبة دار التراث.

الذهبي، م. ب. أ. ب. ع. (1985). *سير أعلام النبلاء* (تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط. 3). مؤسسة الرسالة.

الذهبي، م. ب. أ. ب. ع. (2003). *تاريخ الإسلام* (تحقيق بشار عواد معروف، ط. 1). دار الغرب الإسلامي.

الهنتاتي، ن. (2004). *المذهب المالكي بالغرب الإسلامي إلى منتصف القرن الخامس الهجري* (ط. 1). منشورات تبر الزمان.

References:

Abu Zahrah, M. (n.d.). *Tārīkh al-madhāhib al-islāmiyyah*. Dār al-Fikr al-ʿArabī. (in Arabic).

Al-Bayhaqi, A. b. al-Ḥ. (1970). *Manāqib al-Shāfiʿī* (Ed. al-Sayyid Aḥmad Ṣaqr, 1st ed.). Maktabat Dār al-Turāth. (in Arabic).

Al-Dhahabi, M. b. A. b. ʿU. (1985). *Siyar aʿlām al-nubalāʾ* (Ed. Shuʿayb al-Arnāʾūṭ, 3rd ed.). Muʾassasat al-Risālah. (in Arabic).

Al-Dhahabi, M. b. A. b. ʿU. (2003). *Tārīkh al-Islām* (Ed. Bashshār ʿAwwād Maʿrūf, 1st ed.). Dār al-Gharb al-Islāmī. (in Arabic).

Al-Hantāti, N. (2004). *Al-madhhab al-Mālikī bi al-gharb al-islāmī ilā muntaṣaf al-qarn al-khāmis al-hijrī* (1st ed.). Manshūrāt Tibr al-Zamān. (in Arabic).

Ibn Khaldun, ʿA. b. M. (1981). *Kitāb al-ʿibar wa dīwān al-mubtadaʾ wa al-khabar (al-muqaddimah)* (Ed. Khalīl Shaḥādah, 1st ed.). Dār al-Fikr. (in Arabic).

Ibn Saḥnūn, M. b. S. (2000). *Kitāb al-ajwibah* (Ed. Ḥāmid al-ʿAlawīnī, 1st ed.). Dār Saḥnūn. (in Arabic).

Ibn Taymiyyah, A. b. ʿA. (1991). *Darʾ al-taʿāruḍ bayna al-ʿaql wa al-naql* (Ed. Muḥammad Rashād Sālim, 2nd ed.). Imam Muhammad ibn Saud Islamic University. (in Arabic).

Ibn Taymiyyah, A. b. ʿA. (2004). *Majmūʿ al-fatāwā* (Ed. ʿAbd al-Raḥmān b. Muḥammad b. Qāsim, 1st ed.). King Fahd Complex for the Printing of the Holy Qur'an. (in Arabic).